[422] وقوله " فمن عفي له من أخيه شئ "، كقولك " سير " يريد بعض السير، ولا يصح أن يكن " شئ " في معنى المفعول به، لان عفى لا يتعدى إلى المفعول به الا بواسطة. و " أخوه " هو ولي المقتول، وذكره بلفظ الاخوة ليعطف أحدهما على صاحبه بذكر ما هو ثابت بينهما من الجنسية والاسلام. فان قيل: ان " عفا " يتعدى بعن لا باللام، فما وجه قوله " فمن عفى له " ؟ قلنا: يتعدى بعن إلى الجاني والى الذنب فيقال " عفوت عن فلان وعن ذنبه " قال تعالى " عفا ا عنك " (1 وقال " عفا ا عنها " (2، فان تعدى إلى الذنب قيل " عفوت لفلان عما جنى " كما يقال " تجاوزت له عنه ". وعلى هذا فما في الاية كأنه قيل: فمن عفا له من جنايته. فاستغنى عن ذكر الجناية. فان قيل: هنا فسرت عفا بترك جنى يكون شئ في معنى المفعول به. قلنا: لان عفا الشئ إذا تركه ليس يثبت ولكن أعفاه ذمته، قوله عليه السلام " أعفوا اللحى ". فان قيل: فقد ثبت قولهم " عفا الشئ " إذا نحاه فان له فهلا فعلت معناه فمن عفا له من أخيه شئ. قلنا: عبارة قلقه في مكانها، والعفو في الجنايات عبارة مشهورة في الشرع فلا نعدل عنها. مسألة: قول " ولكم في القصاص حياة " (3 عرف القصاص ونكر الحياة، لان المعنى

_____ 1) سورة التوبة: 43. 2) سورة المائدة: 101. 3) سورة البقرة: 179. * _____